

في إطار المبادرة العالمية لتجديد الالتزام السياسي بالقانون الدولي الإنساني (المبادرة العالمية بشأن القانون الدولي الإنساني)، يسر أستراليا والنمسا وكينيا والإمارات العربية المتحدة واللجنة الدولية للصليب الأحمر (اللجنة الدولية) تقديم ما يلي:

مسار العمل 1

المشاورة الثانية مع الدول بشأن الممارسات الجيدة في مجال منع الانتهاكات

للخبراء من القوات المسلحة والوزارات المعنية في العواصم والمستشارين القانونيين ومستشاري الشؤون الإنسانية في البعثات الدائمة بجنيف

الثلاثاء، 25 تشرين الثاني/نوفمبر 2025

18:00–9:00 (التوقيت العالمي المنسق +1)

النسق: حضورياً (قاعة المؤتمرات "HUMANITARIUM" باللجنة الدولية في جنيف) وعبر الإنترنت (تطبيق زوم)

معلومات أساسية

في كل حرب تُفقد أرواح، ويُشتَّت شمل عائلات، وتُدمر سُبل عيش. ومع ذلك، من الممكن تجنب بعض أشد عواقب الحرب تدميراً أو تخفيف حدتها، إذا حظي القانون الدولي الإنساني بالاحترام اللازم. وتقع على عاتق الدول المسؤولية الأساسية عن وضع القوانين وإنشاء الهيئات وإقامة النظم التي من شأنها أن تحد من المعاناة التي تسببها النزاعات المسلحة. فهي من يتفاوض على الصكوك القانونية التي تحمي فئات معينة من الأشخاص والأعيان، أو تنظم استخدام أسلحة محددة، وتوافق على الالتزام قانوناً بهذه الصكوك بالتصديق عليها أو الانضمام إليها. وهي من يُدمج قواعد القانون الدولي الإنساني في القوانين والسياسات والممارسات الوطنية؛ وتكفل أن تكون قواتها المسلحة على دراية بالقانون، ومتدربة عليه، وخاضعة لنظام تأديبي قوي. وهي من يُرسي نظاماً تأديبياً وقضائياً محكمة وتحافظ عليها بغرض ملاحقة من يرتكبون انتهاكات خطيرة للقانون. وتستطيع الدول، عبر التعاون الثنائي والإقليمي والمتعدد الأطراف، أن تكفل احترام حلفائها وشركائها لالتزاماتهم الناشئة عن القانون الدولي الإنساني.

ولقد عملت الدول وغيرها من الجهات الفاعلة على مدار عقود على وضع هذه النظم وتعزيزها من أجل التمسك بالالتزامات التي ينص عليها القانون الدولي الإنساني. ورغم وجود هذه النظم، لا تزال انتهاكات القانون الدولي الإنساني تُرتكب وبمستويات غير مقبولة، سواء من حيث الوتيرة أو الخطورة أو النطاق. يسعى مسار العمل هذا إلى البناء على الخبرة العالمية

في مجال منع مثل هذه الانتهاكات وإلى استكشاف نُهج جديدة. ويتمثل هدفه النهائي في تحديد الممارسات الجيدة والاستراتيجيات الناجحة والمنهجيات الفعالة، ليخلص إلى تقديم توجيهات قائمة على الأدلة لتهيئة بيئة مواتية لاحترام القانون الدولي الإنساني.

خلال المشاورة الأولى في مسار العمل 1، وموضوعها "الممارسات الجيدة في مجال منع الانتهاكات"، شاركت الدول تجاربها في مجال منع انتهاكات القانون الدولي الإنساني. وحددت الدول مجموعة واسعة من التدابير التي عدّها فعالة لمنع انتهاكات القانون الدولي الإنساني. وشملت هذه التدابير جوانب التدريب والتعليم، والأطر المؤسسية والقانونية، وتنظيم الأسلحة وأساليب الحرب، وهيكّل الهرمية العسكرية والانضباط العسكري، والمساءلة وإنفاذ القانون، والتفاعل مع المجتمع المدني والشبكات الإقليمية، ونشر المعرفة بمعايير القانون الدولي الإنساني. ومن الاستنتاجات التي خلصت إليها المشاورة أن هناك العديد من المسارات الملموسة لتعزيز احترام القانون الدولي الإنساني.

وستبني المشاورتان الثانية والثالثة على الممارسات التي عرضتها الدول ووردت في المشاورة الأولى، عن طريق دراسة مواضيع مختارة بتعمق أكثر. وتهدف المشاورة الثانية على وجه التحديد إلى النظر في ممارسات الدول وإلى العمل التحليلي الذي تقوم به اللجنة الدولية وجهات فاعلة أخرى، من أجل تحديد الظروف التي تزيد احتمالية وقوع انتهاكات للقانون الدولي الإنساني أثناء النزاعات المسلحة. إذ غالباً ما يمكن التنبؤ بالظروف التي تقع فيها انتهاكات القانون الدولي الإنساني، ويمكن في كثير من الأحيان ملاحظتها في أثناء نشأتها. وتستطيع الدول من خلال تحديد هذه الظروف - وكذلك الهيئة التي تتخذها وعوامل نشأتها - تنفيذ تدابير للتصدي للمخاطر بشكل استباقي أو وقت وقوعها.

واستناداً إلى المشاورة الأولى، وإلى العمل الذي تقوم به اللجنة الدولية وجهات فاعلة أخرى، حُددت خمس مجموعات من العوامل - مدرجة أدناه - على أنّها الباعث وراء نشأة مخاطر ارتكاب انتهاكات القانون الدولي الإنساني. تُدعى الدول إلى النظر في الكيفية التي يمكن بها رصد هذه العوامل وما إذا كان من الممكن وضع نُظم لتتبعها والتعاطي معها بشكل ملائم.

1. ضعف الأطر القانونية والتنظيمية أو قصورها

يعد وجود تشريعات وطنية قوية من بين أكثر الضمانات فعالية لمنع انتهاكات القانون الدولي الإنساني. فعندما تتسجم القوانين الوطنية بوضوح مع الالتزامات التي ينص عليها القانون الدولي الإنساني، فإن أثرها يتجاوز إلزام القوات المسلحة إلى منح القادة والجنود والهيئات الرقابية حالة من اليقين. أما عندما لا يكون الأمر كذلك، فقد يضطرب الامتثال للقانون الدولي الإنساني، بسبب تغير السياسات أو أولويات القيادة، ولا سيما تحت الضغط العمليّ أو السياسي.

2. انخيار الكفاءة المهنية

غالباً ما تتصاعد انتهاكات القانون الدولي الإنساني عندما يتآكل مستوى الكفاءة المهنية العسكرية. فالكفاءة المهنية ليست مجرد مسألة انضباط؛ وإنما تمثل الأساس الذي يتركز إليه السلوك القانوني في النزاعات المسلحة. وعندما تضعف هياكل القيادة، أو تتراجع معايير التدريب، أو تُخفق القيادة في إنفاذ القانون الدولي الإنساني، فقد يتجرأ الجنود على الاستهانة بالالتزامات القانونية والأخلاقية الواقعة عليهم، وقد يتخلون عن المعايير المهنية التي تقيّد عادة السلوك غير القانوني.

3. نزع صفة البشر عن العدو وارتكاب ممارسات وحشية

إن نزع صفة البشر عن العدو، الذي غالباً ما تصحبه ممارسات وحشية تُرتكب على نطاق أوسع، يُعد أحد الدوافع الأخرى لارتكاب الانتهاكات. فعندما يُحتزل الخصوم أو السكان المدنيون في صور نمطية أو يُنظر إليهم على أنهم مجرد أهداف صماء، يتلاشى أي دافع للتعاطف معهم، الأمر الذي يمهد الطريق أمام ارتكاب فظائع لا يمكن تصورها لم تكن لتُرتكب في الأحوال المعتادة؛ مثل مهاجمة المدنيين أو إساءة معاملة المحتجزين أو تدمير الممتلكات المشمولة بالحماية. ومن شأن التعرض للعنف لفترات طويلة أن يؤدي إلى التطبيع مع القسوة وترسيخها في الثقافة العملية.

4. غياب الشفافية ومحدودية الانفتاح على الرقابة

عندما تفتقر العمليات العسكرية إلى الشفافية والرقابة الخارجية، تزداد احتمالية ارتكاب انتهاكات القانون الدولي الإنساني. وفي غياب المراقبة المستقلة، وتُظم الإبلاغ الفعالة، وآليات المساءلة، من الممكن أن تُقترف أفعال تنطوي على إساءة سلوك دون أن يلتفت إليها أحد أو تمرّ من غير حساب، ما يهيئ بيئة مواتية للإفلات من العقاب. فالبيئة المتساهلة، فضلاً عن أنها تؤدي إلى زيادة احتمالية وقوع الانتهاكات، تزيد أيضاً من احتمالية تكرارها. والشفافية والتدقيق يشكّلان عاملي ردع قويين، ويؤدي غيابهما إلى فقدان ضمانات حيوية تحمي من السلوك غير القانوني.

5. عدم الإلمام بالسياق

إن عدم الإلمام بالسياق المحلي - الاجتماعي والثقافي والسياسي والتاريخي - بشكل كافٍ يزيد من احتمالية ارتكاب أفعال قد تنطوي على انتهاكات للقانون الدولي الإنساني. فعلى سبيل المثال، إذا كان طرف في نزاع يباشر عمليات في مجتمع تكون حياة الأسلحة فيه أمراً معتاداً، ولم يكن على علم بذلك، فمن الممكن ألا يدرك أن حمل السلاح ليس بالضرورة مؤشراً على أن الشخص مقاتل. أو، إذا كانت التعليمات عند حواجز التفتيش تُعطى بلغة لا يفهمها السكان المحليون، فمن الممكن أن يُعد أي سلوك يصدر عن المدنيين نتيجة عدم فهمهم اللغة "عدوانياً". ومن الممكن أيضاً أن تعجز القوات التي تفتقر إلى المعرفة الكافية بالسياق عن ضمان وضع الحماية المكفول للمواقع.

الأهداف

تهدف هذه المشاورة إلى:

- تقديم معلومات محدّثة بشأن مسار العمل والتقدم المحرز فيه:

○ إحاطة المشاركين بشأن الاستنتاجات التي خلصت إليها المشاورة الأولى والتي أوردتها التقرير المرحلي وبشأن الرؤى المنبثقة من الفعاليات الداعمة اللاحقة للمشاورة.

○ تحديد معالم الخطوات التالية نحو تحديد التوصيات النهائية لمسار العمل

• إتاحة حيز للمشاركين من أجل:

○ تحديد العوامل التي تهيئ بيئة تزداد فيها احتمالات وقوع انتهاكات القانون الدولي الإنساني

○ مناقشة كيفية رصد هذه المخاطر على المستوى الوطني وتقليلها إلى أدنى حد

○ استناداً إلى الأفكار المقترحة أعلاه، مشاركة ممارسات ورؤى بشأن هذه الأفكار واقتراح أفكار أخرى.

الخطوات التالية

ستوجه نتائج هذه المشاورة العمل في مسار العمل بشأن الممارسات الجيدة في مجال منع الانتهاكات على النطاق الأوسع، وستفضي إلى صياغة توصيات ملموسة. وستُعقد مناقشة مواضيعية إضافية في عام 2026 في إطار مسار العمل هذا، وستركز على التدريب على معايير القانون الدولي الإنساني والتعريف بها داخل المجتمع. وسيشكل ذلك فرصة للتفكير في أفضل السبل لتنظيم التدريب على القانون الدولي الإنساني من أجل التعريف بمعايير الأساسية داخل المجتمع، وفرصة أيضاً لاستكشاف كيفية قياس أثره. وستفضي هذه المشاورة المواضيعية الإضافية أيضاً إلى صياغة توصيات ملموسة. وستعرض جميع التوصيات في الربع الثاني من عام 2026 وستكون موضوع المزيد من المناقشات بين الدول كافة. وستكمل المشاورات حلقة عمل وحلقات نقاشية تخصص بمواضيع محددة. يُعلن عن جميع الفعاليات الداعمة القادمة على الموقع الإلكتروني [Humanity in War](https://forms.office.com/e/dYkrBsi8uG).

المشاركون

- ستُعقد المشاورة بشكل أساسي حضورياً في جنيف. ويمكن أيضاً المشاركة عبر الإنترنت.
- باب المشاركة مفتوح أمام جميع الدول المهتمة. ويُفضّل بشدة أن يُشارك خبراء عسكريون وممثلو الوزارات المعنية في العواصم وممثلو البعثات الدائمة في جنيف.
- كما يمكن للممثلين الآخرين الذين يحظون بخبرة فنية محددة في الموضوع محل النقاش (مثلاً أعضاء المنظمات الدولية، والمجتمع المدني، والأوساط الأكاديمية) المشاركة بناء على دعوة.
- يُرجى التسجيل في موعد أقصاه 20 تشرين الثاني/نوفمبر 2025 عبر هذا الرابط :

<https://forms.office.com/e/dYkrBsi8uG>

طرائق العمل

- ستكون اللغات العربية والصينية والإنكليزية والفرنسية والروسية والإسبانية هي لغات العمل، وستتوفر الترجمة الفورية في هذه اللغات.
- نرجو من الدول ألا تتجاوز بياناتها مدة أربع دقائق لضمان وقت كافٍ لجميع المشاركين لإلقاء كلمتهم. وفي نهاية كل جلسة، وبعد أن تنتهي جميع الجهات المشاركة من تقديم مداخلاتها، تُعطى الفرصة للدول والمشاركين الآخرين لمناقشة الأفكار التي يقترحها الآخرون.
- نطلب من المشاركين عند إعداد بياناتهم النظر في الأسئلة التوجيهية المدرجة في جدول الأعمال أدناه.
- نظراً إلى التحديات التقنية التي تواجه الاجتماعات المختلطة، نشجّع الوفود الموجودة في القاعة على الإدلاء ببياناتها حضورياً، وفي جميع الحالات إبداء الانتباه التام للوفود التي تدلي ببياناتها عبر الإنترنت.
- سيُحافظ على طابع المناقشات الشامل والبناء وغير المُسيّس والموجّه نحو إيجاد الحلول طوال فترة المشاورة. في حين يُشجّع المشاركون على الإشارة إلى الممارسات الوطنية لدولهم خلال المشاورات، يُرجى منهم الامتناع عن مناقشة سياقات محدّدة أو ممارسات دول أخرى.
- لتيسير الترجمة الفورية، يُرجى من المشاركين إرسال نسخة من بياناتهم بحلول 23 تشرين الثاني/نوفمبر 2025 إلى البريد الإلكتروني التالي: ihlinitiative@icrc.org، مع كتابة العنوان "Prevention Good Practices second consultation" في موضوع الرسالة. كما نشجّع المشاركين على إرسال بياناتهم المكتوبة كاملة عبر البريد الإلكتروني بعد الاجتماع. وستُنشر هذه البيانات على الموقع الإلكتروني [Humanity in War](#)، ما لم يُطلب الحفاظ على السرية صراحة.
- ستُسجّل المشاورة، ولكن لن يُتاح هذا التسجيل للاطلاع العام.

الممارسات الجيدة في مجال منع الانتهاكات

الجلسة الثانية من المشاورات

9:00-18:00، 25 تشرين الثاني/نوفمبر 2025

قاعة المؤتمرات "HUMANITARUM" باللجنة الدولية، 17 avenue de la Paix, 1202 Geneva

* حسب عدد البيانات التي يُدلى بها، جميع التوقيتات الموضحة أدناه قابلة للتغيير.

9:00-08:30	التسجيل واستراحة القهوة / تسجيل الدخول والاتصال عبر الإنترنت
9:45-09:00	افتتاح الاجتماع ومقدمة
10:45-09:45	الجلسة الأولى: ضعف الأطر القانونية والتنظيمية أو قصورها
	الأسئلة التوجيهية 1. هل تتفقون مع الاستنتاج القائل بأن ضعف الأطر القانونية والتنظيمية أو قصورها يزيد مخاطر ارتكاب انتهاكات القانون الدولي الإنساني؟ 2. إذا كنتم تتفقون، فهل هناك أنواع محددة من الأطر القانونية أو التنظيمية التي يؤدي غيابها أو ضعفها أو قصورها إلى زيادة مخاطر ارتكاب انتهاكات القانون الدولي الإنساني؟ 3. ما التدابير التي يمكن اتخاذها لتتبع حالة الأطر القانونية والتنظيمية المشار إليها في السؤال الثاني لمعرفة ما إذا كانت تتسم بالضعف أو قاصرة؟ وما المطلوب لتنفيذ هذا التدبير/هذه التدابير؟ (على سبيل المثال، إذا كنتم ترون أن قواعد الاشتباك تمثل إطاراً أساسياً، فقد تفكرون في إنشاء وسيلة للتنبيه في الحالات التي لا تُطبّق فيها قواعد اشتباك واضحة على مستويات القيادة الملائمة. أو، إذا كنتم ترون أنه من الضروري وجود قوانين وطنية تُعلي أحكام القانون الدولي الإنساني، فقد يكون من الملائم إعداد وسيلة تنبيه عند وجود فجوة تشريعية. أو، إذا كنتم ترون أنه من الضروري أن تتواءم تفسيرات قواعد الاشتباك مع أحكام القانون الدولي الإنساني، فعندئذٍ من الممكن وضع تدبير للإبلاغ عن التحولات المفاجئة أو غير المتوقعة في التفسيرات القانونية لمعايير القانون الدولي الإنساني).

	4. ما نوع الاستجابة المطلوبة في إطار متابعة التدابير المقترحة في السؤال الثالث؟ ما الهيئات التي ينبغي أن تشارك في الاستجابة في دولتكم؟ هل يتعين إشراك جهات أخرى أيضاً في الاستجابة؟
11:00–10:45	استراحة القهوة
12:00–11:00	الجلسة الثانية: اختيار الكفاءة المهنية
	الأسئلة التوجيهية 1. هل تتفقون مع الاستنتاج القائل بأن اختيار الكفاءة المهنية، أو بعض جوانبها، داخل منظومة القوات المسلحة للدولة يزيد مخاطر ارتكاب انتهاكات القانون الدولي الإنساني؟ 2. إذا كنتم تتفقون، فما العناصر التي تسهم في تآكل الكفاءة المهنية من وجهة نظركم؟ 3. ما الأشكال التي يتجلى فيها اختيار الكفاءة المهنية بشكل ملموس، وكيف يمكن ملاحظة ذلك الانحيار؟ (على سبيل المثال، إذا كنتم ترون أن غياب القيادة يسهم في تآكل الكفاءة المهنية، فمن الممكن ملاحظة ذلك بشكل موضوعي في عدد المناصب القيادية التي تظل شاغرة فترة طويلة. أو، إذا كنتم ترون أن تآكل الكفاءة المهنية يتجلى في زيادة الإجراءات التأديبية بشكل عام، فإن زيادة الحوادث المتعلقة بالإجراءات التأديبية قد يكون مؤشراً على أن مستوى الكفاءة المهنية في انحيار.) 4. بناءً على إجاباتكم عن السؤال الثالث، في رأيكم ما التدابير التي يمكن اتخاذها لتتبع انحيار الكفاءة المهنية؟ وما المطلوب لتنفيذ هذا التدبير/هذه التدابير؟ وما الهيئات في الدولة وما الجهات التي ستتخبط في هذا العمل؟ 5. ما نوع الاستجابة المطلوبة إذا ما لوحظ انحيار في جانب معين من جوانب الكفاءة المهنية؟ ما الهيئات في القوات المسلحة أو في الدولة التي ينبغي أن تشارك في الاستجابة؟ هل يتعين إشراك جهات أخرى أيضاً؟
12:15–12:00	استراحة القهوة
13:15–12:15	الجلسة الثالثة: نزع صفة البشر عن العدو/ارتكاب ممارسات وحشية
	الأسئلة التوجيهية 1. هل تتفقون مع الاستنتاج القائل بأن نزع صفة البشر عن العدو و/أو ارتكاب قواتكم ممارسات وحشية من جرّاء طول التعرض للعنف يزيد مخاطر ارتكاب انتهاكات القانون الدولي الإنساني؟

	2. إذا كنتم تتفقدون، يرجى ذكر العوامل التي تسهم في نزع صفة البشر عن العدو و/أو ارتكاب قواتكم ممارسات وحشية أو تتسبب بشكل مباشر فيهما. 3. كيف يتجلى نزع صفة البشر عن العدو و/أو ارتكاب قواتكم ممارسات وحشية؟ وما العلامات الظاهرة الدالة على هذه الممارسات؟ (على سبيل المثال، قد تتجلى في تبني خطاب داخل الوحدات العسكرية ينزع صفة البشر عن العدو، أو في تردي الصحة النفسية بين أوساط أفراد قواتكم). 4. ما التدابير التي يمكن اتخاذها لتتبع عنصر أو أكثر من العناصر المذكورة في السؤال الثاني أو الثالث أعلاه؟ (على سبيل المثال، إذا كنتم ترون أن ثمة علاقة بين التعرض لخطاب ينزع صفة البشر وزيادة مخاطر ارتكاب انتهاكات القانون الدولي الإنساني، فإن تتبع منصات التواصل الاجتماعي لرصد الخطابات التي تنزع صفة البشر/خطابات الكراهية قد تكون وسيلة لمعرفة ما إذا كانت مخاطر نزع صفة البشر وبالتالي احتمالات وقوع انتهاكات القانون الدولي الإنساني قد زادت. أو، إذا كنتم ترون أن ثمة علاقة بين التعرض لعمليات قتالية ضارية وارتكاب ممارسات وحشية، فإن تتبع مدة نشر الوحدات العسكرية في منطقة تشهد قتالاً دائراً قد يكون إحدى سبل تتبع زيادة مخاطر ارتكاب الممارسات الوحشية). وما المطلوب لتنفيذ هذه التدابير؟ وما الهيئات في الدولة وما الجهات الأخرى التي ستخضع في هذا العمل؟ 5. ما نوع الاستجابة المطلوبة إذا ما لوحظت ممارسات تنطوي على نزع صفة البشر و/أو ارتكاب ممارسات وحشية من خلال التدبير (التدابير) المقترحة في السؤال الرابع؟ ما الهيئات التي ينبغي أن تشارك في الاستجابة في دولتكم؟ وما الجهات الأخرى التي يمكن أن تؤدي دوراً؟
14:15–13:15	استراحة الغداء (لا تقدم وجبة الغداء ضمن الفعالية)
15:15 –14:15	الجلسة الرابعة: غياب الشفافية/محدودية الانفتاح على الرقابة

	الأسئلة التوجيهية 1. هل تتفقون مع الاستنتاج القائل بأن غياب الشفافية/محدودية الانفتاح على الرقابة يزيد مخاطر ارتكاب انتهاكات القانون الدولي الإنساني؟ هل هناك أنواع محددة من التدابير ذات الصلة بالرقابة الوطنية التي يمكن أن تفوق غيرها في الأهمية، في ما يتعلق بمخاطر ارتكاب انتهاكات القانون الدولي الإنساني (مثلاً، نُظم إبلاغ داخلية، أو نُظم لشكاوى تخص المدنيين، أو رقابة تضطلع بها هيئات أخرى بالدولة)؟ 2. كيف يتجلى غياب الشفافية ومحدودية الانفتاح على الرقابة؟ وما العلامات الظاهرة الدالة على هذه الأوضاع؟ 3. ما التدابير التي يمكن اتخاذها لمراقبة الشفافية/الانفتاح على الرقابة بُغية تتبع مخاطر ارتكاب انتهاكات القانون الدولي الإنساني؟ وما المطلوب لتنفيذ هذه التدابير؟ وما الهيئات في الدولة وما الجهات الأخرى التي ينبغي أن تنخرط في هذا العمل؟ 4. كيف يمكن رفع مستوى الشفافية/الانفتاح على الرقابة إذا ما أشار التدبير (التدابير) المذكورة في السؤال الثالث إلى ضرورة ذلك؟ ما الهيئات في القوات المسلحة أو في الدولة التي ينبغي أن تشارك في الاستجابة؟ هل يتعين إشراك جهات أخرى أيضاً؟
15:30–15:15	استراحة القهوة
16:30–15:30	الجلسة الخامسة: عدم الإلمام بالسياق
	الأسئلة التوجيهية 1. هل تتفقون مع الاستنتاج القائل بأن عدم الإلمام بالسياق بشكل كافٍ يزيد احتمالية ارتكاب أفعال قد تنطوي على انتهاكات للقانون الدولي الإنساني؟ وهل هناك أي خصائص للسياق والبيئة تكتسي الإحاطة بها أهمية خاصة؟ 2. إذا كنتم تتفقون، يُرجى توضيح ما إذا كانت هناك ظروف خاصة تبرز فيها هذه المسألة بدرجة أكثر وضوحاً؟ 3. كيف يتجلى عدم الإلمام الكافي بالسياق؟ وما العلامات الظاهرة الدالة على هذه المسألة؟ 4. ما التدابير التي يمكن اتخاذها لتتبع عنصر أو أكثر من العناصر المذكورة في السؤال الثالث أعلاه؟ وما المطلوب لتنفيذ هذه التدابير؟

	5. ما التدابير التي يمكن للدول اتخاذها لضمان أن لدى قواتها المسلحة فهماً كافياً للسياق المحلي؟
16:45–16:30	استراحة القهوة
17:45–16:45	الجلسة السادسة: عوامل إضافية
	الأسئلة التوجيهية هل هناك أي عوامل أخرى تزيد مخاطر ارتكاب انتهاكات القانون الدولي الإنساني؟ كيف تتجلى هذه العوامل؟ وما العلامات الظاهرة الدالة عليها؟ ما بعض الاستجابات الممكنة في هذا الشأن؟ ما الجهات التي ينبغي أن تنخرط في الاستجابة؟
18:00–17:45	ملاحظات ختامية والخطوات التالية